فان كونهما شرطا انما يتحقق اذا لم يكن كل منهما جزء من ذات الحمد وجزئيا آخر لمفهومه اى لا يدخل فى ذات الحمد دخول الجزء فى الكل ولا فى مفهومه دخول الجزئين تحت الكلى اذ بذلك يظهر كونهما شرطا لذات الحمد اللغوى مطلقا اذ بنفى الجزئية عنهما لا ننفى احتمال كونهما جزئين آخرين من الحمد اللغوى مع كونهما شرطا لجزئى آخر منه كما فى العرفى فلا يظهر ح اعتبارهما فى اللغوى على وجه الشرطية مطلقا فلا يتضح ح الحمد اللغوى من العرفى حق الاتضاح منه رحمه

والعدم وفعل الجنان معتبر بحسب وجوده وفعل الاركان
المخالف المنبئ عن عدم الاعتقاد او المخل بالتعظيم فقط
بحسب عدمه وذلك ان نقول اطلاق الفعل على عدم
المخالفة صحيح لغة كما اشرنا اليه بقوله وانما اشترط
الخ وانما قال اشرنا مع ان كونهما شرطا مذكور صراحة
لان المصرح به شرطية التعظيم الظاهرى والباطنى وهما
غير فعل الجنان والاركان بل هما مستلزمان لهما فالتصريح
بهما اشارة اليهما ونقول المقصود بالافادة من قوله
اشترط انهما مما يجب فى الحمد ولم يتعلق غرض هناك
بكونهما بطريق الشرطية او الجزئية وان دل اللفظ عليه
بصريحه فكان كونهما شرطا فى حكم المشار اليه لانه ليس
مقصودا بالافادة والاشارة كثيرا ما تجئ بهذا المعنى على
ان الاشتراط ربما يستعمل على وجه يعم الداخل والخارج
فلا يكون لفظ الاشتراط حينئذ صريحا فى الشرط بمعنى الخارج
بل يتبادر منه ذلك فيكون فى حكم الاشارة شرط
كون الخ يعنى ان كل واحد من التعظيمين شرط فى وجود
ما صدق عليه الحمد لغة لا داخل فيه حتى يلزم كون ما صدق
عليه الحمد عبارة عن المجموع كما فى الشكر العرفى وان
كانا داخلين فى مفهوم الحمد اللغوى شرطيهما ولذا
اعتبرهما الشارح فى تفسير الحمد بحيث يشعر الخروج
والشرطية بالنسبة الى ذات الحمد ولا محذور فيه اذ
لا يلزم ان يكون كل ما دخل فى مفهوم الشئ داخلا فى
ذاته اذ ربما يعتبر شرط وجود الشئ فى مفهومه فاعتبر
ذلك فى السقف فان الجدران خارج عن ذاته داخل فى
مفهومه وعلى هذا فالتعرض لنفى كونهما جزئين لتحقق انهما

شرط

اى حقيقة وان كان حمدا صورة بالنظر الى عدم العلم بحقيقة الحال والتعريف تعريف لما هو الحمد حقيقة كما يقال لمن قال لا اله الا الله انه مسلم بحسب ظاهر الحال ولا يلزم منه ان يكون كذلك فى الواقع او المراد هنا تعريف الحمد الحقيقى واما حمد زيد فلانا ولم يعتقد فيما يقتضيه الحمد او لم يعمل بمقتضاه فعلى تقدير كون هذا القول فيما بينهم من قبيل اطلاق الحمد على سبيل التجوز منه رحمه

اى التعظيم الظاهرى الواجب فى تمام الحمد بدون الانباء عن عدم الاعتقاد منه رحمه

واما الجواب بان الترك فعل ايضا فمع انه قطعا او الشرط ان لا يقع من الاركان المخالفة سواء كان عدم المخالفة باتيان فعل موافق او بالكف عن اتيان المخالفة او بدونهما كعدم الفعل مطلقا فظهر ان الشرط فى الاركان رغم من الترك فلا يصح ان يفسر به منه رحمه

شرط لذات الحمد وان كان الجواب قد تم عند نفى كونهما
جزء استيفاء لمذاهب الوهم وقطعا لدائرة الشبهة من كل
جانب حتى يسلم قوله وهو باللسان وحده عن ورود المنع
من كل الوجوه ثم الجميل الخ ايراد لنقض ثم اشارة الى ان
هذا العموم انما يمكن ان يرد فيه بعد ثبوت العموم الاول
اعنى العموم للانعام وغيره يعنى لما ثبت عموم الجميل المذكور
فى تعريف الحمد للانعام وغيره فاما ان يراد من عمومه لغير
الانعام عمومه على وجه يتناول جميعه من الاختيارى وغيره
كما هو المتبادر من اطلاق اللفظ او لا يتناول غير الاختيارى
على ارادة الخاص من العام بنوع تكلف نحو صرف المطلق
الى الكامل من افراده والغرض من ايراد هذا الاحتمال
البعيد توسعة مجال الكلام باستيفاء الاقسام والاحتمالات
كلها بعيدا كان او قريبا وعلى الاول يتجه قولهم مدحت
اللؤلؤ على صفائها دون حمدته واياك ان تتوهم ان
النقض بالمثال باعتبار كون الصفاء محمودا عليه فانه مزلة
اقدام الهالكين ومضلة افهام السالكين ومنشأ مقالاتهم
الفاسدة وتوجيهاتهم الكاسدة واسولتهم الباردة واجوبتهم
الشاردة ولذلك ضلوا فاضلوا بل النقض بالمثال باعتبار
كون الصفاء محمودا به لما نبهت عليه من ان الجميل الغير
الانعامى لا يوصف عليه الا به فالمغايرة بين المحمود عليه
وبه ح لا يكن الا باعتبار يرشدك اليه ايراد السؤال بقوله
فان قيل الخ وقوله بصفات ذاتية دون على صفات وقوله
بما ليس اختياريا وبالجملة السياق والسباق واللحاق دوال
على ما قلنا ومنادية بما على الصواب لمن القى السمع وهو شهيد
اذا لم يكن للمرء عين صحيحة ✽ فلا غرو ان يرتاب والصبح مسفر

تعليل التعميم منه رحمه

فانه دفع ما يتوهم من التأبيد فى هذا المثال لحمل الجميل على المحمود عليه واما باقى ما ابداه فيه فمما يضمحل بادنى الالتفات فان قوله ولكنه الخ وقوله ولدية الخ ولو سلم فما به دلالتها على ان السائل اخذ فى السؤال الجميل على الطلاقة بلا ملاحظته بعنوان المحمود عليه او به وربما يؤيد ذلك بايراده النقض تارة بكلمة على وتارة بكلمة الباء كما لا يخفى حتى لو يمكن ايراد الكلمتين فى النقضين كان السؤال باقيا على حاله بل لو استقط من النقض الاول قوله على صفائها كان النقض باقيا على حاله ايضا اذ حمد اللؤلؤ يقتضى لعتبار الجميل على عمومه وقوف باساليب الكلام لا على انه اخذه بعنوان المحمود عليه اذ المناسب له ان يقال لكنه محمود به والمحمود عليه مقيد بالاختيارى لا يبان اعتبار قيد زائد من اصله اذ المفهوم منه ان السائل لم يلاحظ بعد معنى ذكر القيد الزائد المسمى بالمحمود عليه وكان الاولى بنا ان لا نشتغل بابطال هذه المزخرفات الباطلة والمقالات العاطلة لكن ربما يتفق ذكر خوفا عن زلل الطلاب والعذر مقبول لذى اولى الالباب منه رحمه

Copyright @ King Saud University